

المسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية (دراسة قانونية مقارنة بين النزاعات التاريخية والمعاصرة)

International Criminal Responsibility for Orders of the Executive Authority: A Comparative Legal
Study between Historical and Contemporary Conflicts

د. صلاح محمد محمود المغربي*

تاريخ النشر: ٢٠٢٥/١٢/٣١

تاريخ القبول: ٢٠٢٥/١١/١٨

تاريخ التقديم: ٢٠٢٥/١٠/٠٩

المستخلص:

يتناول هذا البحث المسؤولية الجنائية الدولية عن أوامر السلطة التنفيذية، مركزاً على الأسس القانونية، أشكال المسؤولية، التحديات العملية، وأليات تعزيز المساءلة الدولية.

ويستعرض البحث تطور المسؤولية الجنائية الدولية من محاكم نورمبرغ وطوكيو، مروراً بمحاكم يوغسلافيا السابقة ورواندا، وصولاً إلى المحكمة الجنائية الدولية المعاصرة.

ويحلل البحث الأوامر المشروعة وغير المشروعة، مسؤولية التنفيذ المباشر، المسؤولية القيادية، والتواطؤ في الجرائم الدولية. كما يقدم البحث أمثلة حديثة من النزاعات المسلحة في سوريا، واليمن، وروسيا – أوكرانيا، مع التركيز على تطبيق القانون الدولي الجنائي في بيئات النزاع المعقدة.

ويخلص البحث إلى أن الطاعة العمياء لا تعفي من المسؤولية الجنائية الدولية، وأن تعزيز العدالة الدولية يتطلب تطوير الأدوات القانونية، تحسين قدرات التحقيق، حماية الشهود، والتعاون الدولي المستمر.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الدولية الجنائية، أوامر السلطة التنفيذية، الجرائم الدولية، المسؤولية القيادية، الطاعة العمياء.

Abstract:

This study addresses International Criminal Responsibility for Orders Issued by Executive Authorities, focusing on the legal foundations, forms of responsibility, practical challenges, and mechanisms to enhance international accountability.

The research examines the evolution of international criminal responsibility from the Nuremberg and Tokyo Trials, through the former Yugoslavia and Rwanda Tribunals, to the contemporary International Criminal Court.

The study analyzes lawful and unlawful orders, direct perpetration, command responsibility, and complicity in international crimes.

* مستشار قانوني بوزارة الداخلية بدولة ليبيا . أستاذ مساعد متعاون بالأكاديمية الليبية للدراسات العليا Slahamghrby86@gmail.com

Additionally, the research provides contemporary examples from armed conflicts in Syria, Yemen, and Russia–Ukraine, emphasizing the application of international criminal law in complex conflict environments.

The study concludes that blind obedience does not exempt individuals from international criminal liability, and that enhancing international justice requires developing legal tools, improving investigative capacities, protecting witnesses, and ensuring sustained international cooperation.

Keywords: International Criminal Responsibility, Executive Authority Orders, International Crimes, Command Responsibility, Blind Obedience.

أولاً – المقدمة:

تُعد المسؤولية الجنائية الدولية عن أوامر السلطة التنفيذية من أبرز المواضيع القانونية المعاصرة، إذ تمثل جسراً بين القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان وبين مسألة الأفراد على الجرائم الدولية. ومع تطور القانون الدولي، أصبح من الضروري مسألة القادة العسكريين والسياسيين عن الجرائم التي يرتكبها الأفراد تحت سلطتهم، سواء كانت جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية، أو إبادة جماعية. تاريخياً، كان القانون الدولي يركز على مسؤولية الدولة عن الأفعال الدولية، مع تجاهل مسؤولية الأفراد. لكن محاكم نورمبرغ وطوكيو بعد الحرب العالمية الثانية أرست مبادئ جديدة، أبرزها:

1. المسؤولية الفردية: لا يعفى الأفراد من المسؤولية بمجرد تنفيذ أوامر عليا.
2. رفض الطاعة العميم: تنفيذ الأوامر غير المشروعة يعد أساساً لمساءلة الجنائية.
3. التقنين القانوني للجرائم الدولية: تحديد الجرائم ضد السلام، جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية كأساس للمحاسبة الدولية.

وقد تطور هذا الإطار لاحقاً من خلال محاكم يوغسلافيا السابقة، رواندا، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي رسم مبادئ المسؤولية الفردية، المسؤولية القيادية، والتواطؤ في الجرائم الدولية، وأوضحت حدود دفع الطاعة للأوامر كعامل مخفف لا يعفي من المسؤولية.

ثانياً – أهمية البحث: تبرز أهمية البحث في عدة جوانب:

1. توضيح الإطار القانوني الدولي للمسؤولية الجنائية: وفهم النصوص والاتفاقيات التي تنظم مسألة الأفراد عن الجرائم الدولية.
2. حماية حقوق الإنسان ومنع الإفلات من العقاب: من خلال دراسة الأوامر التنفيذية التي تؤدي إلى جرائم كبرى.
3. تقديم قاعدة علمية للقضاة والباحثين: تجمع بين النظرية القانونية والتطبيق العملي للمسؤولية الجنائية الدولية، مع تحليل أمثلة من النزاعات التاريخية والمعاصرة.
4. تطوير الأدوات القانونية والإجرائية: بما يشمل جمع الأدلة، حماية الشهود، والتعاون بين الدول والمحاكم الدولية.
5. تعزيز العدالة الدولية: دراسة المسؤولية عن الأوامر تساعد في محاسبة القادة والمرؤوسين ومنع الإفلات من العقاب.
6. توضيح المبادئ القانونية: البحث يوضح العلاقة بين الأوامر العليا ومسؤولية الأفراد في القانون الدولي الجنائي.

٧. معالجة النزاعات المعاصرة: يوفر البحث أدوات تحليلية لفهم النزاعات الحديثة مثل أوكرانيا، غزة، والسودان.

ثالثاً - إشكالية البحث:

رغم وجود النصوص القانونية الواضحة، إلا أن الواقع العملي يطرح إشكالية مركبة: هل يمكن للأفراد الذين ينفذون أوامر السلطة التنفيذية أن يُعفوا من المسؤولية الجنائية الدولية، أم أن الطاعة للأوامر تمثل فقط ظرفاً مخففاً للعقوبة؟ تزداد أهمية هذه الإشكالية في النزاعات المعاصرة، حيث تتشابك الأوامر العسكرية والسياسية مع جرائم دولية خطيرة، ويصبح التمييز بين المسؤولية الفردية والجماعية أمراً معقداً. كما أن التحديات العملية، مثل جمع الأدلة في مناطق النزاع وحماية الشهود، تزيد من صعوبة تطبيق القانون الدولي بفعالية.

رابعاً - أهداف البحث:

تكمّن الأهداف في الآتي:

١. تحليل الأسس القانونية للمسؤولية الجنائية الدولية عن أوامر السلطة التنفيذية.
٢. دراسة أشكال المسؤولية الجنائية: التنفيذ المباشر، المسؤولية القيادية، والتواطؤ.
٣. استعراض تطبيقات القضاء الدولي على النزاعات التاريخية والمعاصرة، مع تقديم أمثلة واقعية من، روسيا، أوكرانيا.
٤. تقييم التحديات المستقبلية وسبل تعزيز المساءلة الدولية عن الأوامر غير المشروعة، بما في ذلك الجرائم الرقمية والنزاعات غير التقليدية.
٥. تحليل تطبيق هذه المسؤولية في النزاعات التاريخية والمعاصرة.
٦. تقديم توصيات لتعزيز المسؤولية القانونية ومنع الإفلات من العقاب في النزاعات المستقبلية.

خامساً - منهج البحث:

اعتمد البحث على منهج وصف وتحليل قانوني يجمع بين النظرية والتطبيق، اعتماداً على عدة أساليب:

١. التحليل القانوني للنصوص الدولية: دراسة نظام روما الأساسي، محاكم نورمبرغ وطوكيو، ومحاكم يوغسلافيا السابقة ورواندا.
٢. المنهج التاريخي: تتبع تطور المسؤولية الجنائية الدولية لتوضيح الأسس القانونية وتطبيقاتها عبر الزمن.
٣. المنهج المقارن: مقارنة بين تطبيق القانون الدولي في النزاعات التاريخية والمعاصرة لتسليط الضوء على الفروق والتحديات.
٤. دراسة الحالة العملية: تحليل النزاعات المسلحة في سوريا، اليمن، روسيا-أوكرانيا لتوضيح التحديات والفرص في تطبيق المسؤولية الجنائية الدولية في النزاعات المعاصرة.

سادساً - خطة البحث: قسم البحث إلى الخطة التالية:

المبحث الأول: الإطار النظري للمسؤولية الجنائية الدولية عن أوامر السلطة التنفيذية وأساليبها.

المطلب الأول: ماهية أوامر السلطة التنفيذية.

الفرع الأول: مفهوم الأوامر وطبيعتها القانونية وتميزها.

الفرع الثاني: التكييف القانوني للأوامر في نطاق المسؤولية الجنائية الدولية.

المطلب: الثاني أسس المسؤولية الجنائية الدولية عن الأوامر.

الفرع الأول: الأساس القانوني التاريخي للمسؤولية.

الفرع الثاني: الأساس القانوني المعاصر للمسؤولية.

المبحث الثاني: آفاق تطوير المسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية.

المطلب الأول: الإطار العام للمسؤولية المشتركة وصور توسيعها.

الفرع الأول: الأساس النظري والتاريخي للمسؤولية المشتركة.

الفرع الثاني: صور التوسيع في المسؤولية المشتركة.

المطلب الثاني: المشروع الإجرامي المشترك والمساهمة غير المباشرة.

الفرع الأول: المشروع الإجرامي المشترك للمسؤولية.

الفرع الثاني: المساهمة غير المباشرة.

المبحث الثالث: الآثار العملية والتحديات وآفاق المستقبلية.

المطلب الأول: الآثار العملية والتحديات.

الفرع الأول: آثار التوسيع في المسؤولية المشتركة.

الفرع الثاني: الانتقادات والتحديات.

المطلب الثاني: آفاق التطوير المستقبلية.

الفرع الأول: نحو موازنة بين العدالة الفردية والجماعية.

الفرع الثاني: التوصيات العملية لمحاكم الدولية.

الخاتمة: تضمنت النتائج والتوصيات.

المراجع: تشمل المصادر.

المبحث الأول: الإطار النظري للمسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية وأسسها:

يمثل الفصل الأول الإطار النظري الذي يقوم على دراسة المسؤولية الجنائية الدولية عن الأوامر الصادرة عن السلطة التنفيذية، باعتباره قاعدة أساسية لفهم النزاعات التاريخية والمعاصرة. فال الأوامر الصادرة من السلطات العليا سواء كانت سياسية أو عسكرية، تشكل عنصراً محورياً في تحديد مسؤولية الأفراد أمام القضاء الدولي، سواء كانوا قادة أو مرؤوسين. وتكسب الدراسة أهمية خاصة مع تزايد النزاعات المسلحة الحديثة التي تعرض المدنيين لجرائم جسيمة، مما يطرح التساؤل حول حدود مسؤولية من ينفذ أوامر غير مشروعة، وبناءً على ذلك، نقسم هذا المبحث إلى مطلب أول ماهية أوامر السلطة التنفيذية، ومطلب ثان أساس أوامر السلطة التنفيذية.

المطلب الأول: ماهية أوامر السلطة التنفيذية:

تناول هذا المطلب من خلال الفرع الأول مفهوم الأوامر، وطبيعتها القانونية وتميزها باعتبارها حجر الأساس لفهم المسؤولية الجنائية الدولية، والفرع الثاني التكيف القانوني للأوامر في نطاق المسؤولية الجنائية الدولية.

الفرع الأول: مفهوم الأوامر وطبيعتها القانونية وتميزها.

لفهم المسؤولية الجنائية الدولية، لا بد من تحديد طبيعة الأمر، إذ يختلف الأثر القانوني للأوامر بحسب مشروعيتها ووضوح عدم مشروعية محتواها، لذلك نتناول في أولاً تعريف الأوامر، وثانياً الطبيعة القانونية للأوامر، وثالثاً التمييز بين الأمر المنشور وغير المنشور.

أولاً - تعريف الأوامر:

نعرف الأوامر لغة، ثم فقها على النحو الآتي:

أ - تعريف الأوامر لغة:

الأوامر جمع الكلمة "أمر"، وهو لفظ يطلق على معانٍ متعددة، أهمها: الطلب على وجه الإلزام (ضد النهي)، والشأن أو الحال، والحكم والسلطان والتوجيه، كما قد يطلق على النازلة أو الحادثة. ^(١)

وتعني في الطلبات أو التعليمات التي تصدر من شخص أو جهة عليا لشخص أو جهة أدنى بهدف القيام بفعل معين، قد تشير أيضاً إلى الحال أو الشأن أو السلطة، كما في قول الله تعالى: {لَا لَهُ الْخُلْقُ وَالْأَمْرُ}. ^(٢)

وفي علم النحو، يشير " فعل الأمر" إلى طلب الفعل على وجه الإلزام والتوكيل، مثال صدرت أوامر عسكرية بتنفيذ الهجوم، هنا تعني "الأوامر" تعليمات بمعنى القرارات الإدارية أو العسكرية الملزمة.

ب - التعريف الاصطلاحي القانوني:

الأوامر في الاصطلاح: هي التوجيهات أو القرارات الصادرة عن سلطة مختصة، ذات طابع إلزامي، تستوجب الطاعة والتنفيذ من قبل المخاطبين بها، سواء صدرت عن قاض (أوامر قضائية) أو عن سلطة إدارية (أوامر إدارية). ^(٣)

كما يعرف الأمر هو "توجيه صادر عن سلطة عليا لتنفيذ فعل معين"، ويتميز بإلزامية على المرؤوسين، شرط أن يكون مشروعًا قانونيًا. ^(٤)

ج - تعريف الأوامر في القضاء العسكري:

الأمر العسكري هو توجيه صادر من القائد العسكري المختص إلى المرؤوسين واجب التنفيذ متى صدر في حدود القانون، ولا يجوز مخالفته إلى إذا كان ظاهراً بطلانه أو ينطوي على ارتكاب جريمة. ^(٥)

ثانياً - الطبيعة القانونية للأوامر:

أوضحت محكمة يوغوسلافيا السابقة في قضية Celebić (١٩٩٨م) أن مجرد تنفيذ الأمر لا يعفي من المسؤولية إذا كانت الجريمة واضحة البطلان. ^(٦)

١ - ابن منظور، لسان العرب، مادة (أمر).

٢ - سورة الأعراف آية ٥٤.

٣ - أ. د. سليمان محمد الطماوي، الوجيز في القانون الإداري، دار الفكر العربي، ص ٢١٥، وأيضاً د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٤٠٢، حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم ٥٢/١٣٨٩ ق جلسة ١٦/٤/١٩٨٦م، وحكم المحكمة الإدارية العليا المصرية، الطعن رقم ٤١٢٧/٤٣٧ على جلسة ٦/٢٦/١٩٩٣م.

٤ - Cassese, International Criminal Law, 2003, p. 112.

٥ - أحكام المحكمة العليا العسكرية المصرية، مجموعة المبادئ، ٢٠٠٢م، ص ٤٥.

٦ - ICC, Prosecutor v. Celebić, Judgment, 1998.

وخلال النزاع في أوكرانيا عام ٢٠٢٢م، أظهرت التحقيقات الدولية أن بعض القادة العسكريين أصدروا أوامر باستخدام أسلحة محرمة، ولم يكن التذرع بالطاعة مبررا. ^(٧)

ويرى Cassese أن المسؤولية الفردية تتطلب قائمة حتى مع وجود أوامر عليا ^(٨)، بينما يرى Dinstein أن معرفة الوضوح القانوني للجريمة شرط أساسي لتحديد المسؤولية. ^(٩)

ثالثاً - التمييز بين الأمر المشروع وغير المشروع:

يمثل التمييز بين الأمر المشروع وغير المشروع حجر الزاوية في تطبيق قاعدة عدم التذرع بالأوامر في القانون الدولي الجنائي وتناول على النحو التالي:

أ- معيار المشروعية:

محكمة نورمبرغ (١٩٤٦م) رفضت الدفع بالطاعة في قضايا Keitel و Kaltenbrunner، مؤكدة أن الأوامر غير المشروعة الواضحة لا تلغى المسؤولية الجنائية. ^(١٠)

ب- معيار الوضوح:

معيار الوضوح يتعلق بفهم الفرد لطبيعة الجريمة وعدم مشروعيتها ^(١١)، وعلى سبيل المثال ما حدث في النزاع غزة عام ٢٠٢٣م، اعتبرت الأمم المتحدة أن استهداف المدنيين كان واضحاً وعدم مشروعيته، وبالتالي فإن المسؤولية تقع على القادة السياسيين. ^(١٢)

ويرى (Robinson)* أن معيار الوضوح نبغي ويخضع لسياق النزاع ^(١٣)، ويؤكد دكتور محمود شريف بسيوني أن الجرائم ضد الإنسانية والإبادة تعتبر باطلة بذاتها، فلا حاجة لإثبات عدم وضوح الأمر. ^(١٤)

الفرع الثاني: التكيف القانوني للأوامر في نطاق المسؤولية الجنائية الدولية.

يهدف هذا الفرع إلى تحديد نطاق المسؤولية الجنائية للقادة والمرؤوسين عند تنفيذ أوامر غير مشروعة، ونقسمه إلى أولاً مسؤولية القادة، وثانياً مسؤولية المرؤوسين.

7 – ICTY, Warrant of Arrest for Vladimir Putin, 2023; UN Human Rights Council, Report on Ukraine, 2022.

8 – Cassese, Antonio, International Criminal Law, 2003, pp. 112–130

9 – Dinstein, The Conduct of Vladimir Putin, 2023; UN Human Hostilities under the Law of International Armed Conflict, 2016.

10 – Nuremberg Tribunal, Judgment, 1 October 1946.

11 – Robinson, "The Identity Crisis of International Criminal Law," Leiden Journal of International under the Law, 2008.

12 – UN General Assembly, Resolution on Gaza, 2023.

13 – Robinson, *ibid.*

*الفقه كندي الحنسية:

أحد أبرز المتخصصين المعاصرين في القانون الجنائي الدولي، ولله اسهامات فكرية مهمة في تطوير مبادئ العدالة الدولية، وكان مستشاراً قانونياً في مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، كما عمل مع وزارة الخارجية الكندية. للمزيد يراجع: داريل روبنسون، العدالة في الحالات القصوى: نظرية القانون الجنائي تلتقي بالقانون الجنائي الدولي، مطبعة جامعة كامبريدج، ٢٠٢٠، ص ٣.

١٤ – محمود شريف بسيوني، الجرائم ضد الإنسانية في القانون الجنائي الدولي، ٢٠١١، ص ٣٤٢.

أولاً - مسؤولية القادة:

قضية Yamashita - توموبيكي ياماشيتا عام ١٩٤٥م^(١٥)، وسعت نطاق المسؤولية القيادية لتشمل أفعال مرؤوسي القائد حتى من دون أوامر مباشرة؛ حيث إن هذه القضية تعد نقطة تحول تاريخية؛ لأنها رسخت مبدأ "القيادة مسؤولة"، وأن الصمت أو التقادس أمام الجرائم قد يرقى إلى جريمة حرب، مثلاً في السودان عام ٢٠٢٣م، أصدرت القيادة العسكرية أوامر أدت إلى قصف مناطق مدنية، وأكّدت تقارير الأمم المتحدة مسؤولية القادة عن هذه الأفعال.^(١٦)

ثانياً - مسؤولية المرؤوسيين:

قضت محكمة يوغوسلافيا السابقة في قضية Erdemović - إرديموفيتش - عام ١٩٩٦م^(١٧)، إذ جاء في ملخص الحكم بأنه نفذ أوامر عسكرية صدرت إليه من قائدته، وأن رفضه كان سيعرضه هو وعائلته للقتل، وقد رفضت المحكمة هذا الدفع بالإكراه كتبير لقتل وقالت: الأوامر العليا ليست مبرراً لارتكاب الجرائم الدولية، لكنها قد تعتبر ظرفاً مخففاً إذا كان المتهم تحت إكراه مباشر، مثلاً حدث أيضاً في أوكرانيا، حاول بعض الجنود التذرع بتنفيذ أوامر موسكو، لكن المحكمة الجنائية الدولية أكّدت مسؤوليتهم الفردية.^(١٨) كما أياً في (قضية تشيليبيتش، ١٩٩٨م): اعتبرت أن مجرد علم القائد أو قدرته على العلم يكفي لقيام المسؤولية إذا لم يتخذ التدابير اللازمة.^(١٩)

ويرى فقهاء القانون الدولي العام ومن أبرزهم: (أنطونيو كاسيزي Cassese) أن المسؤولية هي مسؤولية فردية فليس الدول، بل البشر هم من يرتكبون الجرائم الدولية ويعانون تحت طائلة المسؤولية الجنائية، تظل المسؤولية قائمة، ولا يمكن التخلص منها عبر الدولة أو الأوامر العسكرية أو الحصانات^(٢٠)، يؤكّد أيضاً (ويليام شاباس Schabas) على ما قاله (كاسيزي) ويرى أن التحدّي يكمن في إثبات العلم بالأمر وعدم مشروعيته، لكنه لا يلغي المسؤولية.^(٢١)

١٥- Yamashita - توموبيكي ياماشيتا القائد الأعلى للقوات اليابانية في الفلبين خلال الحرب العالمية الثانية اتهم بارتكاب جرائم حرب من خلال إخفاقه في السيطرة على قواته التي ارتكبت فظائع واسعة ضد المدنيين وأسرى الحرب منها القتل والاغتصاب والتعذيب والنهب وقد أدين بجرائم الحرب وحكم عليه بالإعدام شنقاً ونفذ الحكم في ٢٣ فبراير ١٩٤٦م. للمزيد يراجع:

U.S. Supreme Court, Yamashita v. Styer, 327 U.S. 111. (1945).

16 - UN Report on Sudan, 2023; Rome Court, Statute, Articles 28 & 33, 1998.12.

١٧- Erdemović - إرديموفيتش جندي في وحدة تابعة للجيش الصربي البوسني اتهم في المشاركة في إعدام جماعي لما يقارب ألف ومائتان مدني بوسني مسلم بالقرب من سربينيتسا في يونيو عام ١٩٩٥م. للمزيد يراجع:

ICTY, Prosecutor v. Drazen Erdemović, Case No. IT -96-22T, Judgment, 29 November 1996.

18 - Schabas, W., An Introduction to the ICC, 2023. 14.

19 - ICTR, Prosecutor v. Delalić et al, (Čelebići Case) 1998.

20 - Nuremberg, Tribunal ibid, 15.

21 - Kaltenbrunner, 1946 Nuremberg Tribunal cases, Keitel.

Tokyo Tribunal, Yamashita case, 1945.

أظهرت الواقع أن بعض العمليات الميدانية، مثل إطلاق النار على قوافل الإغاثة، لم يتم منعها رغم علم القيادة العسكرية بوقوعها المتكرر، هنا تتحقق المسؤولية وفق مبدأ "كان ينبغي أن يعلم" حتى لو لم يصلهم تقرير رسمي.

في تقرير صادر عن لجنة أممية عام (٢٠٢٤م)، تم التأكيد على أن القيادة السياسية والعسكرية الإسرائيلية قد تكون مسؤولة جنائياً عن جرائم حرب بسبب عدم منعها الاستخدام المفرط للقوة. (٢٢)

وقد دعا خبراء مستقلون الأمم المتحدة إلى إحالة ملف غزة إلى المحكمة الجنائية الدولية، على أساس أن القادة المدنيين والعسكريين لم يتذدوا الإجراءات الضرورية لمنع الجرائم. (٢٣)

ويتضح لنا أن مفهوم الأوامر وطبيعتها القانونية أن هذه الأوامر لا تشكل مبرراً لارتكاب الجرائم الدولية، والمسؤولية تشمل القادة والمرؤوسين على حد سواء، سواء كانت الأوامر صريحة أو ضمنية.

المطلب الثاني: أساس المسؤولية الجنائية الدولية عن الأوامر

يبحث هذا المبحث في الأسس القانونية التي تقوم عليها مسؤولية الأوامر في القانون الدولي، مستنداً إلى السوابق القضائية والفقهية، مع إبراز النزاعات التاريخية والمعاصرة، وبناءً عليه، نقسم إلى فرع أول الأساس القانوني التاريخي للمسؤولية الدولية، وفرع ثان الأساس القانوني المعاصر.

الفرع الأول: الأساس القانوني التاريخي للمسؤولية

ترجع جذور المسؤولية الجنائية عن الأوامر إلى محاكم نورمبرغ وطوكيو، والتي أرست مبادئ العدالة الجنائية الدولية المتعلقة بالمسؤولية الفردية، لذلك نقسم هذا الفرع إلى أولاً محاكم نورمبرغ، وثانياً محاكم طوكيو.

أولاً - محاكم نورمبرغ:

اعتمدت المحكمة على فكرة أن القانون الدولي ملزم للأفراد مباشرة، وليس للدول فقط، واستند أيضاً إلى القانون العرفي وأعراف الحرب (قوانين لاهي وجنيف) التي كانت تحظر قتل الأسرى والمدنيين، وقد أشار بعض فقهاء مثل (هيوغو غروسيوس، وأوبنهايم) قبل نورمبرغ إلى أن الأوامر غير المشروعة لا تبرر الجرائم ضد الإنسانية، وأرسي نورمبرغ القاعدة الأساسية الطاغية للأوامر ليست دفاعاً كاملاً، لكنها قد تخفف العقوبة إذا كان المتهم تحت تهديد أو ضغط، هذه القاعدة عرفت باسم مبدأ نورمبرغ السادس، الذي تبنته لجنة القانون الدولي عام ١٩٥٠م (٢٤)، وعلى سبيل المثال ما حدث في قضية Kaltenbrunner – Keitel (٢٥).

ثانياً - محاكم طوكيو: أكدت مسؤولية القائد عن تقصيره في منع الجرائم، إذا كانوا يعلمون أو كانوا ينبغي أن يعلموا بارتكاب جرائم من قبل مرؤوسיהם ولم يتذدوا الإجراءات الالزامية لمنعها أو معاقبة المسؤولين، وقد أكدت أن الطاغية للأوامر ليست مبرراً للإفلات من العقاب،

وأنظر أيضاً

22 – UN Human Rights Council, Report on, the Gaza Conflict 2023–2024, Geneva, June 2024.

23 – Amnesty International, Gaza: ICC Should Investigate Leaders for War Crimes, December 2023.

24 – ICTY, Prosecutor, v. Blaškić, Judgment, 1997.

25 – ICTY, Prosecutor, v. Erdemović, Judgment, 1996.

Nuremberg Tribunal, Judgment, 1 October 1946.

وأنظر أيضاً

وأرست مبدأ مسؤولية القيادة عن الإهمال خاصه في قضية (ياماشيتا) حيث شكلت الأساس التاريخي الذي استندت إليه المحاكم (ICTY, ICTR, ICC) (٢٦).

ثالثاً - محكمة رواندا:

ركزت محكمة رواندا في قضية Kambanda (١٩٩٨م)، وفي قضية Akayesu (١٩٩٨م)، على محاسبة القادة عن الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، مع إبراز المسؤولية المباشرة والتقصير القيادي، وحملت رئيس الوزراء الرواندي عن إصدار أوامر القتل، والمسؤولية القيادية عن الإبادة الجماعية بسبب علمه المباشر بالجرائم وعدم تدخله. (٢٧)

ويり بعض الفقه أن هذه السوابق تمثل حجر الأساس لمسؤولية القادة عن أوامر غير المشروعة، وتشمل هذه المسؤولية كل ما يقع تحت سلطتهم القانونية، حتى من دون أوامر مباشرة. (٢٨)

الفرع الثاني: الأساس القانوني المعاصر للمسؤولية

تطورت المسئولية الجنائية الدولية في النزاعات الحديثة، بما يعكس التحديات المعاصرة في أوكرانيا، غزة، والسودان، لذلك نقسم هذا ع إلى، أولاً نظام روما الأساسي، وثانياً السوابق القضائية الحديثة.

أولاً - نظام، وما الأساس لمحكمة الجنائية الدولية:

تناول الأساس القانوني للمسؤولية على النحو التالي:

١. مسؤولية القادة العسكريين:

٢. مسؤولية الرؤساء المدنيين:

بـ- الطبيعة القانونية للمسؤولية القبائية:

26 – ICC, Syria War Crimes, Reference, 2021; ICC, Warrant, of Arrest for Vladimir, Putin, 2023.

27 – ICTR, Prosecutor v. Jean Kambanda, 1998.

ICTR, Prosecutor v. Akayesu, Judgment, 1998.

وأنظر أيضاً

28 – Cassese, Antonio, International Crimes, Criminal, Law; 2003. Pp. 122– 130.

وأنظر أيضاً

29 – Rome Statute of the, International Criminal Court, Article, 28,1998.

30 – Schabas, W., An Introduction to the International Criminal Court, 2023. P.158.

إن المسؤولية هنا موضوعية بمعنى أنها لا تتطلب دائمًا إثبات الأمر المباشر بالجريمة، بل يكفي الإهمال أو التقصير في الرقابة^(٣١) وهو ما يُعرف بـ مسؤولية القيادة عن الأعمال التابعة (Command Responsibility).

ج- التطبيق القضائي لمسؤولية القادة وآراء الفقه:

القضاء الدولي لم يل جهادًا في ملاحقة ومحاكمة مرتكبي جرائم ضد الإنسانية وتناول هذه السوابق على النحو التالي:

١- السوابق القضائية التاريخية:

نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- قضية عمر البشير (٢٠٠٩م): اعتبرت المحكمة أن الرئيس السوداني وفر الغطاء السياسي والقانوني لارتكاب جرائم الإبادة في دارفور.^(٣٢)

- قضية الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين) عام ٢٠٢٣م: أصدرت المحكمة أمر قبض بحقه على خلفية ترحيل أطفال أوكرانيين قسراً، باعتباره مسؤولاً قيادياً.^(٣٣)

٢- آراء الفقهاء حول مسؤولية القادة:

هناك من آراء فقهية مؤيدة ومعارضة نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- الآراء المؤيدة:

- يرى أنطونيو كاسيسي أن المادة (٢٨) مثلت نقلة نوعية لأنها فرضت المسؤولية حتى عند التقصير دون مشاركة مباشرة.^(٣٤)

- يؤكد ولIAM شاباس أن نظام روما وسع المسؤولية لتشمل الرؤساء المدنيين، وهو ما لم يكن واضحًا في محكمة نورمبرغ.^(٣٥)

- الآراء المعارضة:

- يشير دكتور محمود شريف بسيوني إلى أن تطبيق المادة (٢٨) قد يواجه صعوبات عملية، خصوصاً في إثبات العلم أو "كان ينبغي أن يعلم".^(٣٦)

- يرى بعض الفقهاء أن التوسيع قد يؤدي إلى تحويل القادة مسؤولية مفرطة عن أفعال فردية خارجة عن سيطرتهم الفعلية.^(٣٧)

وقد أظهر النزاع في غزة منذ أكتوبر ٢٠٢٣م أهمية مبدأ المسؤولية القيادية المنصوص عليه في المادة (٢٨) من نظام روما الأساسي، إذ وجهت منظمات دولية اتهامات بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية من خلال:

- المسؤولية عن القصف العشوائي:

31 – Dinstein, Y., *Conduct of Hostilities under the Law of International Armed Conflict*, 2016. p.241.

32 – ICC, *Warrant of Arrest for Hassan Ahmad Al Bashir*, 2009.

33 – ICC, *Warrant of Arrest for Vladimir Putin*, 2023.

34 – Cassese, *International Criminal Law*, 2003, p. 124.

35 – Schabas, W., *An Introduction to the International Criminal Court*, 2023. p.158.

٣٦ - محمود شريف بسيوني، مرجع سابق، ص ٣٤٢.

37 – Robinson, D. *The Missing Piece: Responsibility of Leaders in International Criminal Law*, *Journal of International Law*, 2015.

اتهمت تقارير مجلس حقوق الإنسان وقضاء لجان تقصي الحقائق بعض القادة السياسيين والعسكريين الإسرائيليين بأنهم أصدروا أوامر مباشرة بقصف مناطق مدنية مكتظة، رغم علمهم بنتائج هذه العمليات.

وفقاً للمادة (٢٨)، هؤلاء القادة مسؤولون حتى لو ادعوا أن الهدف عسكري، طالما لم يتخذوا تدابير كافية لتجنب الأضرار الجسيمة بالمدنيين.

- المسؤولية عن الحصار ومنع المساعدات:

تم اعتبار القرارات السياسية المتعلقة بفرض حصار شامل ومنع دخول الغذاء والدواء كسياسات منهجية، صادرة من أعلى مستويات السلطة التنفيذية. هذه القرارات تمثل مسؤولية مدنية - قيادية؛ لأن الرؤساء المدنيين كانوا على علم بتأثيراتها الإنسانية الكارثية ولم يتدخلوا لمنعها.

وبالتالي فإن الحصار على غزة ومسؤولية الطاعة للأوامر مخالفًا لنص (٣٣) من نظام روما الأساسي، حيث يعتبر الحصار المفروض على غزة منذ عام ٢٠٠٧ من أكثر الإجراءات المثيرة للجدل في القانون الدولي. وقد تناولته تقارير الأمم المتحدة والفقه الدولي باعتباره:

- جريمة حرب بموجب الفقرة (٢) من المادة (٨)، والفقرة (ب) من المادة (٢٥) من نظام روما الأساسي: "تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب بحرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقاءهم".^(٣٨)

- جريمة حرب أخرى بموجب الفقرة (٢) من المادة (٨)، والفقرة (ب) من المادة (٢٦) من النظام ذاته: "عرقلة وصول مواد الإغاثة حسب اتفاقيات جنيف".^(٣٩)

- وربما يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية إذا اعتبر ضمن هجوم واسع النطاق أو منهج ضد السكان المدنيين.^(٤٠) وبالتالي فإن الأوامر الصادرة عن القادة العسكريين بفرض الحصار ومنع دخول الغذاء والدواء هي أوامر غير مشروعة بوضوح المادة (٣٣) من نظام روما، ولا يمكن التذرع بالطاعة كدفاع، ومن ثم فإن المسؤولية تقع مباشرة على عاتق صانعي القرار (المستوى السياسي والعسكري الأعلى).^(٤١)

كما أن الجنود والمرؤوسون الأدنى رتبة إذا ما طلب من جندي عند حاجز عسكري منع مرور شاحنات دون أن يعلم أنها تحمل مساعدات إنسانية ضرورية، فقد يُقبل دفع الطاعة إذا توافرت شروط الفقرة (١) من المادة (٣٣) (الالتزام بالطاعة والجهل بالمشروعية وعدم الوضوح).^(٤٢)

٣٨ - نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨م، موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، النصوص الرسمية لاتفاقيات الدول المصدقة والموقعة، إصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، الطبعة السابعة، ٢٠٠٧م ص ٦٧٣.

٣٩ - نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨م، موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص ٦٧٣.

٤٠ - Cassese, Antonio, International Criminal Law, Oxford University Press, 2008. P. 148.

٤١ - Prosecutor, v. Galić, ICTY Criminal Judgment, 2003.

٤٢ - نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨م، موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، مرجع سابق، ص ٦٨٠.

لكن إذا كان من الواضح أن الشاحنات تحمل غذاء أو دواء للمدنيين، فإن الأمر يصبح غير مشروع بوضوح، فلا ينطبق الدفاع بالطاعة. (٤٣)

فالموافق الدولية حول حصار غزة جاءت صريحة بموجب تقرير بعثة الأمم المتحدة لقصصي الحقائق في غزة (غولdstون عام ٢٠٠٩م): إذ اعتبر الحصار عقاباً جماعياً يشكل خرقاً جسياً للقانون الدولي الإنساني (٤٤)، كما نص تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة لمجلس حقوق الإنسان عام ٢٠١٥م أن الحصار على غزة قد يشكل جريمة حرب وربما جريمة ضد الإنسانية (٤٥)، وكذلك إعلان كريم خان المدعي العام لمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٢١م-٢٠٢٤م)، أن التحقيق يشمل الوضع في فلسطين، بما في ذلك الحصار على غزة. (٤٦)

ويتضح القادة السياسيون والعسكريون: لا يمكنهم الاستفادة من المادة (٣٣)؛ لأن أوامر الحصار واضحة في عدم مشروعيتها، والجنود والمرؤوسون قد يُذرون في حالات محدودة جدًا إذا لم يعرفوا أن الأوامر تتعلق بمنع المساعدات الإنسانية، والحصار على غزة يمثل مثلاً حيًّا على التداخل بين المسؤولية الفردية ومبدأ الطاعة للأوامر في القانون الجنائي الدولي.

وبالتالي فإن نظام روما الأساسي قد أرسى مبدأً راسخًا بأن المسؤولية لا تقتصر على من يصدر الأوامر المباشرة، بل تمتد إلى من يتغاضى عن الرقابة أو الإشراف وقد جسدت الأمثلة التاريخية (نورمبرغ، طوكيو) والمعاصرة (السودان، أوكرانيا) استمرارية هذا المبدأ، مما يعزز العدالة الدولية وينعى القادة من التذرع بالسلطة أو الحصانة للتهرب من المسؤولية.

ومن ثم يثبت البحث أن الأسس القانونية للمسؤولية الجنائية عن الأوامر متعددة تاريخياً ومعاصرة قانونياً، وتشمل كل من القادة والمرؤوسين، مع مراعاة وضوح عدم مشروعية الأوامر.

ويتضح أن الأوامر الصادرة عن السلطة التنفيذية لا تُثْرِر ارتكاب الجرائم الدولية، والمسؤولية تمتد للقادة والمرؤوسين على حد سواء وفق الأسس القانونية تاريخية ومعاصرة، معززة بالأمثلة والسابق القصائية والآراء الفقهية، مما يؤسس لقاعدة صلبة لدراسة النزاعات التاريخية والمعاصرة لاحقاً من هذه الورقة.

المبحث الثاني: آفاق تطوير المسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية

إن مسألة المسؤولية الجنائية الدولية عن الأوامر الصادرة من السلطة التنفيذية تطرح إشكالاً بالغ التعقيد، لما تنطوي عليه من تفاصيل بين نظرية الأوامر العليا التي ترسخت منذ نورمبرغ، وبين مبدأ المسؤولية القيادية والسياسية. وبينما ركّزت المحاكم الدولية لسنوات على القادة العسكريين، لم تُعطِ الأوامر التنفيذية السياسية ذات الأهمية، رغم أن التجارب التاريخية أثبتت أن الكثير من

43 – Schabas, William. An, Introduction to the International Criminal Court Cambridge University Press,2020, p. 213.

44 – UN Human Rights Council, Report of the Commission of Inquiry on the 2014 Gaza Conflict (A/HRC/29/52, 2015).

45 – UN Human Rights Council, Report of the United Nations Fact –Finding Mission on the Gaza Conflict (A/HRC/12/48, 2009).

46 – Office of the Prosecutor, ICC, Statement Prosecutor of the International Criminal Court, Mr. Karim A.A. Khan QC, on the Situation in Palestine,2021,

الجرائم الكبرى - الإبادة الجماعية في رواندا (١٩٩٤م)، التطهير العرقي في البوسنة (١٩٩٢م-١٩٩٥م)، الجرائم المرتبطة بالحصار والتجويع - لم تكن لتحدث لولا قرارات صادرة من قادة سياسيين وتنفيذين. الأفق النظري لتطوير المسؤولية الآفاق العملية والتطبيقية.

وعليه، فإن آفاق التطوير تتطلب إعادة النظر في مدى شمول المسؤولية الجنائية الدولية للأوامر التنفيذية، عبر تفعيل الأسس النظرية والفقهية، وتوسيع نطاق القضاء الدولي، وإصلاح التشريعات الوطنية، بما يضمن حماية حقوق الإنسان ومنع الإفلات من العقاب، وبناءً عليه نقسم هذا المبحث إلى مطلب أول الإطار العام للمسؤولية المشتركة وصور توسعها، ومطلب ثان الآثار العملية والتحديات.

المطلب الأول: الإطار العام للمسؤولية المشتركة وصور توسعها

نتناول هذا الإطار من خلال فرعين نخصص الفرع الأول للأساس النظري والتاريخي للمسؤولية المشتركة، وبينما نتطرق في الفرع الثاني إلى صور التوسع في المسؤولية المشتركة على النحو التالي:

الفرع الأول: الأساس النظري والتاريخي للمسؤولية المشتركة

نقسم هذا الفرع إلى أولاً الأساس النظري للمسؤولية المشتركة، وثانياً التطور التاريخي للمسؤولية المشتركة.

أولاً - الأساس النظري للمسؤولية المشتركة:

تكمن هذا الأساس في الآتي:

أ- مبدأ شخصية المسؤولية الجنائية وحدوده:

الأصل في المسؤولية الجنائية هو شخصية العقوبة، أي أن الفرد لا يُسأل إلا عن أفعاله أو أفعاله بالامتناع. وقد أقرت التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية هذا المبدأ كضمانة أساسية للعدالة. (٤٧)

فالقاعدة "لا جريمة ولا عقوبة إلا بذنب" لا تتحقق إلا إذا كان الشخص يُعاقب على فعله هو، لا على أفعال غيره. (٤٨)

إلا أن هذا المبدأ يصطدم بواقع الجرائم الخطيرة، خصوصاً الجرائم الدولية، التي غالباً ما تُرتكب عبر منظومات جماعية منظمة تشمل القادة، المخططين، المنفذين، والمساعدين. وعليه، فإن الاقتصر على مبدأ الشخصية الفردية يؤدي إلى إفلات الكثير من المجرمين من العقاب، خاصة أولئك الذين يصدرون الأوامر أو يخططون دون أن يباشروا التنفيذ. (٤٩)

ب- مبررات التوسع في المسؤولية المشتركة

يبير الفقه الجنائي والدولي هذا التوسع باعتبارات عدّة، أهمها:

١- الطبيعة الجماعية للجرائم الدولية: فهي لا تتم إلا عبر تحطيط منظم وسلسل قيادية معقدة. (٥٠)

٤٧ - محمود نجيب حسني، *شرح قانون العقوبات - القسم العام*، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧م، ص ١١٢.

٤٨ - المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦.

49 - Antonio Cassese, *International Criminal Law*, Oxford University Press, 2008. p. 185.

٥٠ - عبد الفتاح بيومي حجازي، *المسؤولية الجنائية عن الجرائم الدولية*، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٦م، ص ٦٧.

٢- حماية الضحايا وضمان عدم الإفلات من العقاب: فإذا اقتصر العقاب على المُنفذين المباشرين، فإن القادة والممولين يفلتون من المسؤلية. (٥١)

ثانياً - التطور التاريخي لفكرة المسؤولية المشتركة:

تناول هذا التطور من خلال الآتي:

أ- المسؤولية في القانون الجنائي الداخلي:

في القوانين الداخلية، عُرفت المسؤولية المشتركة تحت إطار المساهمة الجنائية، حيث يُسأل جميع من ساهموا في ارتكاب الجريمة:

١- المشاركة الأصلية: الفاعل المباشر والفاعل مع غيره.

٤- المشاركة التعلية: المحرض، المساعد، أو المتدخل.

وقد نصت أغلب التشريعات الجنائية مثل (مثـل القانون والمصـري والـليبي) على أن جميع الشرـكاء مـسـؤولـون عن النـتيـجة الإـجرـامية طـلـما كـانـت مـتـوقـعة^(٣)، وهذا يـشـكـل الأـسـاس الأولـي لـفـكـرة المسـؤـولـيـة المشـتـركـة قـبـل اـنـتـقالـهـا إـلـى القانونـ الدـولـي.

ب- المسؤولية في القانون الدولي:

ظهر التوسيع بشكل واضح لأول مرة في محاكم نورمبرغ (١٩٤٥م) وطوكيو (١٩٤٦م)، حيث أقرت هذه المحاكم أن القادة العسكريين والسياسيين مسؤولون عن الجرائم الدولية حتى لو لم ينفذوها مباشرة، بل اكتفوا بالخطب أو إصدار الأوامر.

وقد جاء في حكم محكمة نورمبرغ أن "الجرائم الدولية لا تُرتكب إلا عبر تنظيمات واسعة، ومن غير المقبول اقتصر العقاب على المنفذ الأخر دون محاسبة من خطط وأدار." (٥٤)

ثم تطور المفهوم عبر المحاكم الدولية المؤقتة (يوغسلافيا، رواندا)، وصولاً إلى المحكمة الجنائية الدولية (ICC) التي كرست في نظام روما الأساسي (١٩٩٨م) صوراً متعددة للمسؤولية المشتركة، مثل المسؤولية القيادية استناداً على نص المادتين (٢٥ - ٢٨).

يبتئن أن الإطار العام للمسؤولية المشتركة يقوم على تجاوز مبدأ الشخصية الفردية للعقوبة، وذلك استجابة لواقع الجرائم الدولية التي لا ترتكب إلا بصورة جماعية. وقد عرف الفقه الجنائي الداخلي مبدأ المساهمة الجنائية كأساس أولي، ثم جاء القانون الدولي ليتطور هذا المفهوم عبر محاكم نورمبرغ وطوكيو وصولاً إلى المحكمة الجنائية الدولية، حيث أصبح التوسيع في المسؤولية المشتركة ضرورة لتحقيق العدالة ومنع الاقلات من العقاب.

الفرع الثاني : صور التوسيع في المسؤولية المشتركة

نقسم هذا الفرع إلى أولاً المسئولية عن الأوامر العليا، وثانياً المسئولية القيادية (Command Responsibility).

^{٥١} - أنور سلطان، المسؤلية الجنائية الفردية في القانون الدولي الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨م، ص ٤٥.

52 – Kai Ambos, *Treatise on International Criminal Law*, Vol. I, Oxford University Press, 2013. p. 231.

٥٣ - المواد (٩٩ - ١٠٤) من قانون العقوبات الليبي موسوعة التشريعات.

54 – Trial of Major War Criminals before the International Military Tribunal, Nuremberg, 1947. pp. 223, 224.

٥٥ - المواد (٢٥ - ٢٨) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ١٩٩٨م، مرجع سابق، ص ٦٨٠.

أولاً - المسؤولية عن الأوامر العليا:

تناول هذه المسؤولية على النحو التالي:

أ- الموقف التقليدي (الطاعة المطلقة):

في ظل القانون العسكري التقليدي، كان تنفيذ الأوامر العليا يعد سبباً للإعفاء من المسؤولية، انطلاقاً من مبدأ الطاعة المطلقة للسلطة العسكرية، والذي كان يعتبر ضمانة لانضباط القوات المسلحة. ^(٥٦)

ففي الفقه الكلاسيكي، عَد الجندي مجرد "آلة تنفيذ" لا يجوز مطالبته بالتفكير في مشروعية الأوامر، وإلا تعرض النظام العسكري للانهيار.

ب- الموقف الحديث (رفض الطاعة غير المشروعة):

غير أن محاكم نورمبرغ (١٩٤٥م) رفضت هذا المبدأ، وأقرت أن "تنفيذ الأوامر لا يعفي من المسؤولية إذا كانت الأوامر غير مشروعة بوضوح". ^(٥٧)

وقد كرست المادة (٣٣) من نظام روما الأساسي هذا الاتجاه التي تقرر أن الطاعة للأوامر لا تعفي من المسؤولية إلا إذا:

١- كان الشخص ملزماً قانوناً بطاعة الأمر.

٢- لم يكن يعلم بعدم مشروعية الأمر.

٣- كان الأمر غير واضح بعدم مشروعيته. ^(٥٨)

وعليه، فإن الأوامر العليا أصبحت تمثل صورة من صور المسؤولية المشتركة، حيث يسأل المنفذ والقائد معاً متى تتوفرت أركان الجريمة

ثانياً - المسؤولية القيادية (Command Responsibility):

تناول هذه المسؤولية على النحو التالي:

أ- الإطار القضائي (قضية ياماشيتا):

أرست المحكمة العسكرية الأمريكية في قضية الجنرال ياماشيتا (١٩٤٥م) مبدأ المسؤولية القيادية، حيث أدانته باعتباره مسؤولاً عن الجرائم التي ارتكبها مرؤوسه، رغم أنه لم يأمر بها مباشرة، لكنه كان في موقع يسمح له بالعلم بها ولم يتخذ التدابير لمنعها أو معاقبة مرتكبيها. ^(٥٩)

وقد تبنت لاحقاً المحاكم الدولية الخاصة بيوغسلافيا ورواندا هذا المبدأ في عدة قضايا، منها قضية Celebici التي أوضحت أن "المسؤولية لا تقوم فقط على العلم الفعلي، بل أيضاً على إمكانية العلم المنطقي بما يرتكبه المرؤوسون". ^(٦٠)

ب- الإطار القانوني (نظام روما الأساسي):

56 - Jean Pradel, Droit Pénal Général, 19e éd. Cujas, Paris, 2016, p. 256.

57 - Trial of the Major War Criminals before the International Military Tribunal, Nuremberg, 1947, Vol. I, p. 223.

٥٨ - نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، ٦٨٠.

59 - U.S. Military Commission, Yamashita Case, Philippines, 1945.

60 - ICTY, Prosecutor v. Delalić et al (Celebici Case), IT-96-21, Judgment, 16 Nov. 1998.

نصت المادة (٢٨) من نظام روما على المسؤولية الجنائية للقادة العسكريين والسياسيين، محددة شروطها:

- ١ وجود علاقة رئاسية - مرؤوسية.
- ٢ علم القائد أو إمكانية علمه بالجرائم.
- ٣ عدم اتخاذه التدابير المعقولة لمنع الجريمة أو معاقبة مرتكبيها.

هذا النص يوسع نطاق المسؤولية المشتركة ليشمل القادة حتى في حالة عدم مشاركتهم المباشرة، تأسيساً على فكرة الرقابة والسيطرة الفعلية. (٦١)

المطلب الثاني: المشروع الإجرامي المشترك والمساهمة غير المباشرة

نقسم هذا المطلب إلى فرع أول المشروع الإجرامي المشترك، وفرع ثان المساهمة غير المباشرة.

الفرع الأول: المشروع الإجرامي المشترك للمسؤولية

نتناول مفهوم المشروع وأنواعه على النحو التالي:

أولاً - مفهوم المشروع وتأسيسه القضائي:

ابتكرت محكمة يوغسلافيا السابقة (ICTY) مفهوم المشروع الإجرامي المشترك (Joint Criminal Enterprise) في قضية Tadić عام ١٩٩٩، مؤكدة أن المسؤولية تمتد إلى جميع المشاركين في مشروع إجرامي جماعي، طالما كان الفعل الإجرامي نتيجة طبيعية ومتوقعة للمخطط. (٦٢)

ثانياً - أنواع المشروع الإجرامي المشترك:

قسمت المحكمة المشروع الإجرامي المشترك إلى ثلاثة أنواع (٦٣):

- ١ الأساسي: مشاركة مجموعة في ارتكاب جريمة معينة (مثل تنفيذ إبادة جماعية).
- ٢ الموسع: تحمل جميع المشاركين مسؤولية الجرائم التي تقع كنتيجة طبيعية ومتوقعة للمشروع، حتى لو لم يتقوا عليها تحديداً.
- ٣ المتجاوز: حيث ينحرف أحد الأعضاء بارتكاب جريمة غير متوقعة، فيسأل جميع الأعضاء إذا كان ذلك الانحراف متوقعاً أو كان بالإمكان تفاديه.

لذلك فإن هذا المفهوم يمثل أوسع صور التوسيع في المسؤولية المشتركة، لكنه يثير إشكالات حول مبدأ العدالة الفردية. (٦٤)

الفرع الثاني: المساهمة غير المباشرة

نقسم هذا الفرع أولاً المساعدة والتحريض، وثانياً المساعدة الجوهرية.

أولاً - المساعدة والتحريض:

٦١ - نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، ٦٨٠.

62 - ICTY, Prosecutor v. Tadić, IT-94-1-A, Appeals Chamber Judgment, 15 July.1999.

63 - Kai Ambos, Treatise on International Criminal Law, Vol. II, Oxford University. Press, 2014, p. 120.

64 - Antonio Cassese, International Criminal Law, Oxford University Press, 2008. p. 225.

أقرت المحاكم الدولية أن كل من يحرض أو يساعد أو يسهل ارتكاب جريمة دولية يسأل جنائياً، ففي قضية (ICTY, Krstić) أمام ICTY، تمت إدانة المتهم لأنه سهل نقل القوات التي نفذت عملية إبادة جماعية في سريرينيتسا (٦٥) ثانياً - المساهمة الجوهرية (قضية فورنديجا):

في قضية Furundžija (1998م)، قررت محكمة يوغسلافيا السابقة أن مجرد تقديم دعم جوهري لارتكاب جريمة، ولو لم يشارك المساعد في التنفيذ المادي، يكفي لقيام المسؤولية الجنائية. (٦٦) هذا التوجّه يوسع دائرة المسؤولية لتشمل حتى من قدم دعماً مالياً أو لوجستياً، وهو ما يتفق مع طبيعة الجرائم الدولية التي تحتاج إلى دعم منظم لتنفيذها.

يتضح أن صور التوسيع في المسؤولية المشتركة متعددة: من رفض الدفع بتنفيذ الأوامر العليا، إلى تقرير المسؤولية القيادية، ثم تطوير مفهوم المشروع الإجرامي المشترك، وصولاً إلى إقرار المسؤولية عن المساعدة والتحريض والمساهمة الجوهرية. ويجمع بين هذه الصور أنها لا تقتصر على الفاعل المباشر، بل تمتد إلى القادة والمخططين والممولين، بما يحقق العدالة الدولية وينبع الإفلات من العقاب.

المبحث الثالث: الآثار العملية والتحديات وآفاق المستقبلية

تظهر الحاجة إلى تطوير القواعد القانونية في القانون الدولي الجنائي نتيجة التعقيدات الحديثة للنزاعات المسلحة، والتحديات التي تواجه تحديد مسؤولية القادة والمرؤوسين، وتشمل الافق العملية والتطبيقية للمسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية بشكل مفصل فقهياً وقضائياً، مع أمثلة واقعية واستشهادات بالسابق القضائية، لذلك نقسم هذا المبحث إلى مطلب أول آثار العملية والتحديات، ومطلب ثان آفاق التطوير المستقبلية.

المطلب الأول: الآثار العملية والتحديات

نقسم هذا المطلب إلى فرع أول آثار التوسيع في المسؤولية المشتركة، وفرع ثان الانتقادات والتحديات.

الفرع الأول: آثار التوسيع في المسؤولية المشتركة

تناول آثار التوسيع من خلال حيث تخصّص أولاً تعزيز الرد وعدم الإفلات من العقاب، وثانياً تكريس العدالة الدولية وحماية الضحايا.

أولاً - تعزيز الرد وعدم الإفلات من العقاب:

أبرز أثر للتوسيع في المسؤولية المشتركة هو توسيع دائرة المساءلة بحيث لا يفلت القادة والمخططون والممولون من العقاب. فقد أثبتت التجارب القضائية أن الاقتصار على معاقبة المنفذ المباشر يترك فراغاً خطيراً في العدالة، إذ يظل من أصدر الأوامر أو وفر الدعم بمنأى عن العقوبة. (٦٧)

65 - ICTY, Prosecutor v. Krstić, IT-98-33, Judgment, 2 Aug.2001.

66 - ICTY, Prosecutor v. Furundžija, IT-95-17/1, Judgment, 10 Dec.1998.

67 - Antonio Cassese, International Criminal Law, Oxford University Press, 2008. p. 230.

وهكذا ساهمت محاكم نورمبرغ، طوكيو، يوغسلافيا ورواندا، ثم المحكمة الجنائية الدولية، في ترسير قاعدة عدم إفلات من العقاب، وهي قاعدة أساسية في العدالة الجنائية الدولية.^(٦٨) ثانياً - **تكريس العدالة الدولية وحماية الضحايا:**

التوسيع في المسؤولية المشتركة يحقق إنصاف الضحايا من خلال الاعتراف بأن الجرائم التي ارتكبت بحقهم لم تكن نتاج قرار فردي منعزل، بل هي نتيجة تحطيم وتفيد منظم.

وبالتالي، فإن تحويل القادة والسياسيين والممولين المسؤولية يعزز الشعور بالعدالة، ويعيد الثقة في القانون الدولي.^(٦٩) الفرع الثاني: **الانتقادات والتحديات**

تناول هذه الانتقادات من خلال أولاً إشكالية العدالة الفردية، وثانياً التوظيف السياسي للمحاكمات. أولاً - **إشكالية العدالة الفردية:**

رغم مزايا هذا التوسيع، إلا أنه أثار انتقادات فقهية كبيرة، أهمها أنه قد يؤدي إلى طمس مبدأ شخصية المسؤولية الجنائية. فمثلاً، نظرية المشروع الإجرامي المشترك (JCE) قد تحمل أفراداً نتائج لم يخططوا لها مباشرة، وهو ما قد يعد ظلماً وإخلاً بمبدأ "العقوبة إلا على فعل شخصي".^(٧٠)

ثانياً - **الوظيف السياسي للمحاكمات:**

انتقد العديد من الباحثين الطابع السياسي للمحاكمات الدولية، خاصة أمام المحاكم الخاصة مثل يوغسلافيا ورواندا، حيث اتهمت بأنها أدوات سياسية بيد القوى الكبرى.^(٧١)

ويزيد التوسيع في المسؤولية المشتركة من هذا الخطر، إذ يمكن أن يستغل للاحقة قادة معينين، في حين يستثنى آخرون من المساءلة.^(٧٢)

المطلب الثاني: آفاق التطوير المستقبلية

نقسم هذا المطلب إلى فرع أول نحو موازنة بيد العدالة الفردية والجماعية، وفرع ثان التوصيات العملية للمحاكم الدولية.

الفرع الأول: نحو موازنة بين العدالة الفردية والجماعية

التحدي الأكبر أمام القضاء الدولي هو إيجاد توازن بين عدم إفلات القادة والمخططين من العقاب، وبين حماية مبدأ العدالة الفردية. وينقترح في هذا الإطار:

أ- حصر نطاق المشروع الإجرامي المشترك في الجرائم التي كان الاتفاق عليها واضحاً وصرياً.

ب- اشتراط العلم الفعلي أو الاحتمالي بالمساهمة في الجريمة.

68 – Trial of the Major War Criminals before the International Military Tribunal, Nuremberg, 1947, Vol. I, p. 224.

٦٩ - عبد الفتاح بيومي حجازي، المسؤولية الجنائية عن الجرائم الدولية، مرجع سابق، ص ١٤٢.

70 – Kai Ambos, Treatise on International Criminal Law, Vol. II, Oxford University. Press, 2014, p. 135.

71 – Mohamed El Zeidy, The Principle of Complementarity in International Criminal Law, Martinus Nijhoff, 2008, p. 67.

72 – William Schabas, An Introduction to the International Criminal Law Court, Cambridge University Press 2017, p. 92.

ج- تعزيز معايير الإثبات حتى لا يُدان الأفراد بمسؤولية جماعية مبالغ فيها. (٧٣)

الفرع الثاني: التوصيات العملية للمحاكم الدولية

تكمن هذه التوصيات في الآتي:

- ١- ضرورة توحيد الاجتهادات القضائية لتفادي التناقض بين المحاكم المختلفة.
- ٢- تعزيز نصوص نظام روما الأساسي بتفصيلات أو بروتوكولات إضافية تحدد بدقة صور المسؤولية المشتركة.
- ٣- تكثيف التدريب للقضاة والمدعين الدوليين على تطبيق هذه المفاهيم بما يحافظ على العدالة وينعِ الإفراط في التوسيع.

(٧٤)

يتبيّن أن التوسيع في المسؤولية المشتركة أحدث تحولاً جزرياً في العدالة الجنائية الدولية حيث حقق هذا التوسيع الردع والعدالة، ومنع إفلات كبار القادة والمخططين من العقاب هذا من جهة. ومن جهة أخرى، أثار انتقادات تتعلق بالعدالة الفردية واحتمال التوظيف السياسي للمحاكمات.

وعليه، فإن مستقبل هذا التوسيع يتوقف على قدرة القضاء الدولي على إيجاد توازن دقيق بين مقتضيات العدالة الجماعية وضمانات العدالة الفردية.

الخاتمة: يتضح من خلال الدراسة أن المسؤولية الدولية الجنائية عن أوامر السلطة التنفيذية تمثل حجر الزاوية في القانون الدولي الجنائي، إذ تشمل كل من القادة والمرؤوسين على حد سواء، سواء في النزاعات التاريخية مثل الحرب العالمية الثانية، أو النزاعات المعاصرة مثل أوكرانيا، غزة، والسودان.

النتائج:

- ١- الأوامر غير المشروعة باطلة بذاتها ولا يمكن التذرع بها كمبرير للجرائم الدولية.
- ٢- المسؤولية القيادية تشمل إصدار الأوامر المباشرة، والتقصير في منع الجرائم، والرقابة على المرؤوسين.
- ٣- المسؤولية الفردية للمرؤوسين قائمة عندما تكون الجرائم واضحة البطلان، حتى في ظل ضغط السلطة العليا.
- ٤- السوابق القضائية، سواء من محاكم نورمبرغ وطوكيو، أو محاكم يوغوسلافيا ورواندا، تؤكد استمرارية هذه المبادئ القانونية.
- ٥- النزاعات المعاصرة أظهرت تحديات تطبيق العدالة، خاصة فيما يتعلق بالحصانات السياسية والدبلوماسية، وأهمية تكامل القضاء الوطني والدولي.
- ٦- المسؤولية الجنائية عن الأوامر تشمل جميع المستويات الإدارية والعسكرية.
- ٧- الأوامر غير المشروعة لا تلغي المسؤولية.
- ٨- السوابق التاريخية والمعاصرة تؤكد استمرار المبادئ القانونية.
- ٩- الحاجة إلى تطوير القواعد القانونية وآليات التنفيذ والسياسات الدولية لضمان عدم الإفلات من العقاب.

73 – ICTY, Prosecutor v. Tadić, IT-94-1-A, Appeals Chamber Judgment, 15 July.1999.

74 – Report of the Assembly of States Parties to the Rome Statute of the, ICC, 2018, para.45.

التصنيفات:

- 1- توضيح القواعد القانونية بشكل صريح لتجنب التفسيرات المختلفة للأوامر العليا.
- 2- تعزيز دور المحكمة الجنائية الدولية وتعزيز القضاء الوطني والإقليمي لضمان المساءلة.
- 3- تعزيز ثقافة العدالة والمسؤولية لدى القادة والمسؤولين من خلال برامج تدريبية وتوسيعية قانونية.

المراجع

أولاً - القرآن الكريم.

ثانياً - المعجم:

- ابن منظور، لسان العرب.

ثالثاً - الكتب:

- 1- أنور سلطان، المسئولية الجنائية الفردية في القانون الدولي الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨م.
- 2- داريل روبنسون، العدالة في الحالات القصوى: نظرية القانون الجنائي تلتقي بالقانون الجنائي الدولي، مطبعة جامعة كامبريدج، ٢٠٢٠.
- 3- سليمان محمد الطماوي، الوجيز في القانون الإداري، دار الفكر العربي.
- 4- عبد الفتاح بيومي حجازي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الدولية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٦م.
- 5- محمود شريف بسيوني، الجرائم ضد الإنسانية في القانون الجنائي الدولي، ٢٠١١م.
- 6- محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧م.

رابعاً - كتب أجنبية:

- 1- Cassese, Antonio, International Crimes, Criminal, Law; 2003.
- 2- Antonio Cassese, International Criminal Law, Oxford University Press, 2008.
- 3- Cassese, Antonio, International Criminal Law, Oxford University Press, 2008.
- 4- Robinson, "The Identity Crisis of International Criminal Law," Leiden Journal of International under the Law, 2008.
- 5- Mohamed El Zeidy, The Principle of Complementarity in International Criminal Law, Martinus Nijhoff, 2008.
- 6- Kai Ambos, Treatise on International Criminal Law, Vol. I, Oxford University Press, 2013.
- 7- Kai Ambos, Treatise on International Criminal Law, Vol. II, Oxford University. Press, 2014.
- 8- Robinson, D. The Missing Piece: Responsibility of Leaders in International Criminal Law, Journal of International Law, 2015.

9– Dinstein, The Conduct of Vladimir Putin, 2023; UN Human Hostilities under Jean Pradel, Droit Pénal Général, 19e éd. Cujas, Paris, 2016.

10– William Schabas, An Introduction to the International Criminal Law Court, Cambridge University Press 2017.

11– Schabas, William. An, Introduction to the International Criminal Court Cambridge University Press, 2020.

12– Schabas, W., An Introduction to the, International Criminal Court, 2023

13– Amnesty International, Gaza: ICC Should Investigate Leaders for War Crimes, December 2023.

خامساً – الموثيق الدولي:

١- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦ م.

٢- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨ م.

سادساً – تقارير الأمم المتحدة:

1– UN Report on Sudan, 2023; Rome Court, Statute, Articles 28 & 33, 1998.

2– UN Human Rights Council, Report of the United Nations Fact –Finding Mission on the Gaza Conflict (A/HRC/12/48, 2009).

3– UN Human Rights Council, Report of the Commission of Inquiry on the 2014 Gaza Conflict (A/HRC/29/52, 2015).

4– Report of the Assembly of States Parties to the Rome Statute of the, ICC, 2018, para.45.

5– UN General Assembly, Resolution on Gaza, 2023.

6– UN Human Rights Council, Report on, the Gaza Conflict 2023–2024, Geneva, June 2024.

سابعاً – القوانين الوطنية:

- قانون العقوبات الليبي.

ثامناً – الأحكام القضائية الوطنية والدولية:

أ- الأحكام المحلية:

- حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم ٥٢/١٣٨٩ ق جلسة ٤/١٦ م ١٩٨٦.

- حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية، الطعن رقم ٤١٢٧/٤٣٧ ق عليا جلسة ٦/٢٦ م ١٩٩٣.

- مجموعة المبادئ المحكمة العليا العسكرية المصرية، ٢٠٠٢ م.

ب- الأحكام الدولية:

- 1- U.S. Military Commission, Yamashita Case, Philippines,.1945.
- 2- Tokyo Tribunal, Yamashita case, 1945.
- 1- U.S. Supreme Court, Yamashita v. Styer, 327 U.S.1.11. (1945).
- 3- Kaltenbrunner, 1946 Nuremberg Tribunal cases, Keitel.
- 2- Nuremberg Tribunal, Judgment, 1 October 1946.
- 3- Trial of Major War Criminals before the International Military Tribunal, Nuremberg,1947,
- 4- ICTY, Prosecutor v.Drazen Erdemović, Case No. IT-96-22T, Judgment, 29 November 1996.
- 5- ICTY, Prosecutor, v. Erdemović, Judgment, 1996.
- 6- ICTY, Prosecutor, v. Blaškić, Judgment, 1997.
- 7- CTR, Prosecutor v. Jean Kambanda, 1998.
- 8- ICTR, Prosecutor v. Akayesu, Judgment, 1998.
- 9- CTY, Prosecutor v. Furundžija, IT-95-17/1, Judgment, 10 Dec.1998.
- 10- ICTY, Prosecutor v. Delalić et al (Celebici Case), IT-96-21, Judgment, 16 Nov.1998.
- 11- ICTY, Prosecutor v. Tadić, IT-94-1-A, Appeals Chamber Judgment, 15 July.1999.
- 12- ICTY, Prosecutor v. Krstić, IT-98-33, Judgment, 2 Aug.2001.
- 13- Prosecutor, v. Galić, ICTY Criminal Judgment, 2003.
- 14- ICC, Warrant of Arrest for Hassan Ahmad Al Bashir, 2009.
- 15- Office of the Prosecutor, ICC, Statement Prosecutor of the International Criminal Court, Mr. Karim A.A. Khan QC, on the Situation in Palestine, 2021,
- 16- Schabas, W., An Introduction to the ICC, 2023.
- 17- ICTY, Warrant of Arrest for Vladimir Putin, 2023; UN Human Rights Council, Report on Ukraine, 2022.
- 18- ICC, Syria War Crimes, Reference, 2021; ICC, Warrant, of Arrest for Vladimir, Putin, 2023.